حـرف التاء

obeikandl.com

obeikandl.com

حرف التاء

التابعى :

هو من اجتمع مؤمنا بالصحابى، سواء رآه أم لا، طالت صحبته لـه أم لا، ومات على الإسلام.

التأويل :

تأويل الكلام له معنيان :

١ـ تأويل الكلام بمعنى: ما يؤول إليه الكلام ويرجع، والكلام إنما يرجع ويعود إلى حقيقته التى هى عين المقصود .

ومن ذلك ما روى عن عائشة رضى الله عنها.قالـت: كـان رسـول الله ﷺ يقول فى ركوعه وسجوده :

«سبحانك اللهم وبحمدك، اللهم اغفر لى » يتأول القـرآن رواه البخـارى ومسلم .

تعنـى: قولـه تعـالى: ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًۢا ۝٣ ﴾ [النصر].

٢ـ تأويل الكلام : أى تفسيره وبيان معناه .

وهو ما يعنيه ابن جرير الطبرى فى تفسيره بقوله: « القـول فى تأويـل قولـه تعالى كذا وكذا » وبقوله: « اختلف أهل التأويـل فى هـذه الآيـة » فـإن مـراده التفسير ذاك هو معنى التأويل عند السلف .

التأويل المذموم :

والتأويل المذموم: بمعنى: صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح لدليل يقترن به، إنما لجأ إليه كثير من المتأخرين مبالغة منهم فى تنزيه الله تعا لى عن مماثلته للمخلوقين ـ كما يزعمون .

وهذا زعم باطل أوقعهم فى مثل ما هربوا منه أو أشد .

فهم حين يؤولون « اليد » بالقدرة، مثلا إنما قصدوا الفرار من أن يثبتوا للخالق يدا، لأن للمخلوقين يدا، فاشتبه عليهم لفظ « اليد» فأولوها بالقدرة، وذلك تناقض منهم؛ لأنهم يلزمهم فى المعنى الذى أثبتوه نظير ما زعموا أنه يلزم فى المعنى الذى نفوه، لأن العباد لهم قدرة أيضا. فإن كان ما أثبتوه من القدرة حقا ممكنا كان إثبات اليد لله حقا ممكنا أيضا .

وإن كان إثبات اليد باطلا ممتنعا لما يلزمه من التشبيه ـ فى زعمهم ـ كان إثبات القدرة باطلا ممتنعا كذلك .

فلا يجوز أن يقال: إن هذا اللفظ مؤول، بمعنى أنه مصروف عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح .

وما جاء عن أئمة السلف وغيرهم من ذم للمتأولين، إنما هو لمثل هؤلاء الذين تأولوا ما يشتبه عليهم معناه على غير تأويله، وإن كان لا يشتبه على غيرهم .

التَّثْوِيب :

هو قول المؤذن فى أذان الصبح بعد الحيهلتين ـ حى على الصلاة، حى على الفلاح: الصلاة خير من النوم « مرتين ».

التَّحْريف :

هو العدول بالكلام عن وجهه، وصوابه إلى غيره. بمعنى: تغيير معانى الكتاب والسنة إلى معان أخرى تدل عليها، كتبديل لفظ بلفظ آخر، أو كالتحريف فى المعنى، وكلا النوعين الأصل فيهما اليهود، فقد حرفوا ألفاظ ومعانى التوراة، قال تعالى عن اليهود: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ [المائدة: ١٣].

مثال ذلك: القول بأن الملائكة هم القوى الروحية داخل الإنسان، وأن الشياطين هى القوى الشريرة .

التَّحْزِين :

هو أن يأتى القارئ للقرآن بقراءة على وجه حزين يكاد يبكى مع خشوع وخضوع. وهى قراءة غير جائزة، بل ومبتدعة .

وهذا خلاف الذى يقرأ القرآن بخشوع متأثرًا بآيات الوعيد والنار فيبكى .

التحسين و التقبيح :

هو الحكم على شىء ما بالحسن أو بالقبح بناءً على اعتبارات خاصة .

ومصدر الحكم بالحسن أو بالقبح هو العقل عند المعتزلة، ورتبوا على ذلك أن الإنسان مثاب على ما يفعله من حسنات، ومعاقب على ما يقترفه من سيئات حتى دون إرسال الرسل .

ويرى الأشاعرة أن الحسن ما طلبه الشرع، والقبيح ما نهى عنه .

والذى عليه أهل السنة والجماعة أن بعض الأمور يمكن إدراك حسنها أو قبحها بالعقل، و إن من الأمور ما لا يدرك حسنها وقبحها بالعقل وأنه لا ثواب و لا عقاب إلا بالشرع، إذ يثبت الحل والحرمة.

openkandil.com

التحقيق :

التحقيق فى **علم القراءات**: هو إعطاء كل حرف حقه على مقتضى ما قرره العلماء مع ترتيل وتؤدة .

تحقيق الـمَنَاط :

التحقيق: الإثبات والإحكام. والمناط: ما يعلق به الشىء والمراد به هنا ما يتعلق به الحكم .

و هو فى **اصطلاح الأصوليين**: الاجتهاد فى الواقعة لمعرفة وجود مناط الحكم فيها، ولا خلاف بينهم فى جوازه .

ومثاله: البحث فيما إذا كانت المرأة التى يرغب المكلف الزواج منها أخته فى الرضاعة فتحرم عليه، أو لا فتحل له .

تَحَمُّل الرواية:

المراد بها فى **اصطلاح المحدِّثين**: بيان طرق أخذ الحديث وتلقيه عن الشيوخ .

وطرق التحمل وصيغ الأداء ثمان:

١ـ السماع من لفظ الشيخ :

وهى: أن يقرأ الشيخ ويسمع الطالب، سواء قرأ الشيخ من حفظه أو كتابه، وسواء سمع الطالب وكتب ما سمعه أو سمع فقط ولم يكتب.

وألفاظ أدائه هى: سمعت، حدثنى. والسماع أعلى طرق التحمل.

٢ـ القراءة على الشيخ :

وهى: أن يقرأ الطالب الأحاديث التى هى من مرويات الشيخ، و الشيخ يسمع سواء قرأ الطالب أو قرأ غيره وهو يسمع، وسواء كانت القراءة من

obeikandi.com

حفظ أو من كتاب، وسواء أكان الشيخ يتتبع القارئ من حفظه أم أمسك كتابه هو أو ثقة غيره.

ولفظ أدائها هو: «أخبرنى » .

والقراءة أدنى من السماع للتحمل .

٣ـ الإجازة : وهى الإذن بالرواية، لفظاً أو كتابة.

وكيفيتها: أن يقول الشيخ لأحد طلابه: أجزت لك أن تروى عنى كذا .

وألفاظ أدائها هى: « أجاز لى فلان، حدثنا إجازة، أخبرنا إجازة، أنبأنا » ـ وهو اصطلاح المتأخرين .

أما حكمها: فالذى عليه الجمهور واستقر عليه العمل جواز الرواية والعمل بها، وأبطلها جماعة من العلماء .

٤ – المناولة: وهى نوعان :

أـ مقرونة بالإجازة: وهى أن يدفع الشيخ إلى الطالب كتابه ويقول له: هذه روايتى عن فلان فاروه عنى، ثم يبقيه معه تمليكا أو إعارة لينسخه.

ب ـ مجردة عن الإجازة: وهى أن يدفع الشيخ إلى الطالب كتابه مقتصرا على قوله: هذا سماعى .

ألفاظ أدائها هى: « ناولنى، ناولنى وأجاز لى، حدثنا مناولة، وأخبرنا مناولة إجازة».

أما حكمها: فالمقرونة بالإجازة: تجوز الرواية بها ـ وهى أدنى مرتبة من السماع والقراءة ـ وأما المجردة عن الإجازة فالصحيح عدم جواز الرواية بها .

٥ – الكتابة :

وهى أن يكتب الشيخ بعض الأحاديث لحاضر أو غائب، بخطه أو أمره، وهى نوعان :

obeikandl.com

أ ـ كتابة مقرونة بالإجازة: وهى قوله: أجزتك ما كتبت لك أو إليك ونحوها .

ب ـ كتابة مجردة عن الإجازة: كأن يكتب له بعض الأحاديث ويرسلها له ولا يجيزه بروايتها .

وألفاظ أدائها هى: « كتب إلَيَّ فلان، حدثنى فلان أو أخبرنى كتابة » .

أما حكمها: فالمقرونة بالإجازة الرواية بها صحيحة وقوية، وأما المجردة عن الإجازة ففيها خلاف، والصحيح جوازها .

٦ـ الإعلام :

وهو أن يخبر الشيخ الطالب أن هذا الحديث أو هذا الكتاب سماعه من فلان .

ولفظ أدائه هو: « أعلمنى شيخى بكذا ».

وأما حكم الرواية به: فأجازه بعضهم، ومنعه آخرون وهو الصحيح؛ لأنه قد يعلم الشيخ أن هذا الحديث من روايته لكن لا تجوز روايته لخلل فيه .

٧ـ الوِجَادة :

وهى: أن يجد الطالب أحاديث بخط شيخ يرويها .

ولفظ أدائها هو: « وجدت بخط فلان، أو قرأت بخط فلان كذا »، ثم يسوق الإسناد والمتن .

والرواية بالوجادة من باب المنقطع، لكن فيها نوع اتصال .

٨ـ الوصية :

وهى: أن يوصى الشيخ عند موته أو سفره لشخص بكتاب من كتبه التى يرويها .

obeikandl.com

وألفاظ أدائها هى: «أوصى إلىَّ فلان بكذا، حدثنى فلان وصية ».

وأما حكم الرواية بها: فالصواب عدم الجواز؛ لأنه أوصى بالكتاب ولم يوص له بروايته .

التَّحْوِيق :

هو فى **اصطلاح المحدِّثين**: جعل دوائر حمراء أو غيرها على أول الكلام الزائد وآخره .

التَّخارج :

هو فى **اصطلاح الفقهاء**: أن يتصالح الورثة على إخراج بعضهم عن نصيبه فى الميراث نظير شىء معين من التركة أو من غيرها .

وهو جائز متى كان عن تراضٍ.

التخريج:

فى **اصطلاح المحدِّثين**: هو الدلالة على موضع الحديث فى مصادره الأصلية التى أخرجته بسنده، ثم بيان مرتبته عند الحاجة .

والمراد بالدلالة على موضع الحديث: ذكر المؤلفات التى يوجد فيها ذلك الحديث كقولنا مثلا: « أخرجه البخارى فى صحيحه ».

والمراد بمصادر الأحاديث الأصلية: كتب السنة التى جمعها مؤلفوها عن طريق تلقيها عن شيوخهم بأسانيد إلى النبى ﷺ، ككتب السنة، وموطأ مالك، ومسند أحمد وغيرها .

والمراد ببيان مرتبته عند الحاجة: أى بيان رتبة الحديث من الصحة والضعف وغيرها، إذا دعت الحاجة. لذلك فليس بيان المرتبة شيئا أساسيا فى التخريج وإنما هو أمر متمم يؤتى به عند الحاجة إليه .

تخليل اللحية :

هو أخذ المتوضئ كفا من ماء، فيدخله تحت حنكه متخللا به لحيته، لكى يصل الماء من خلال الشعر إلى جلدة الوجه .

التخيير :

انظر: الحكم الشرعى .

التَّحْجِيل :

هى فى **عرف الفقهاء**: أن يقوم المتوضئ بغسل ما فوق المرفقين والكعبين، زيادة عن المفروض فى غسل المرفقين والكعبين .

تخليل الأصابع :

هو أن يوصل المتوضئ الماء بإحدى أصابعه بين أصابع يديه ورجليه .

التدبير :

هو تعليق عتق المملوك على موت مالكه، بأن يقول السيد لعبده: أنت حرٌّ بعد موتى، فإذا مات السيد عُتق العبد .

والحكمة من التدبير: الإرفاق بالمسلم، فقد يكون المسلم له العبد ويرغب فى تحريره، ويجد نفسه مضطرا إلى خدمته ومؤانسته فيدبره، فينال أجر العتق، ولم يفقد منفعته زمن حياته .

ويكون التدبير بلفظ: أنت على دُبُر منِّى، أو: قد دبرتك، أو: إن مت فأنت حر، ونحو ذلك .

التدليس :

فى **اصطلاح المحدثين**: هو إخفاء عيب فى الإسناد وتحسين لظاهره .

وهو نوعان :

١ـ تدليس الإسناد: وهو أن يروى الراوى عمن قد سمع منه ما لم يسمع منه، من غير أن يذكر أنه سمعه منه .

بمعنى: أن يروى الراوى عن شيخ قد سمع منه بعض الأحاديث، لكن هذا الحديث الذى دلسه لم يسمعه منه وإنما سمعه من شيخ آخر عنه، فيسقط ذلك الشيخ ويرويه عنه بلفظ محتمل للسماع وغيره، كـ « قال » أو« عن » ليوهم غيره أنه سمعه منه، لكن لا يصرح بأنه سمع منه هذا الحديث فلا يقول :

«سمعت » أو « حدثنى » حتى لايصير كذابا بذلك، ثم قد يكون الذى أسقطه واحدا أو أكثر .

مثاله: ما أخرجه الحاكم بسنده إلى على بن خشرم قال: «قال لنا ابن عيينة: عن الزهرى، فقيل له: سمعته من الزهرى؟ فقال: لا ولا ممن سمعه من الزهرى » حدثنى عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى. ففى هذا المثال أسقط ابن عيينة اثنين بينه وبين الزهرى .

٢ـ تدليس التسوية: هو رواية الراوى عن شيخه ثم إسقاط راو ضعيف بين ثقتين لقى أحدهما الآخر .

وصورة ذلك: أن يروى الراوى حديثا عن شيخ ثقة، وذلك الثقة يرويه عن ضعيف عن ثقة، ويكون الثقتان قد لقى أحدهما الآخر، فيأتى المدلس الذى سمع الحديث من الثقة الأول، فيسقط الضعيف الذى فى السند ويجعل الإسناد عن شيخه الثقة عن الثقة الثانى بلفظ محتمل، فيسوى الإسناد كله ثقات .

obeikandl.com

مثاله: ما رواه ابن أبى حاتم فى « العلل» قال: «سمعت أبى ـ وذكر الحديث الذى رواه إسحاق بن راهويه عن بقية: حدثنى أبو وهب الأسدى عن نافع عن ابن عمر حديث: « لا تحمدوا إسلام المرء حتى تعرفوا عقدة رأيه » قال أبى: هذا الحديث له أمر قل من يفهمه .

روى هذا الحديث عبيد الله بن عمرو « ثقة » عن إسحاق بن أبى فروة «ضعيف» عن نافع « ثقة » عن ابن عمر عن النبى ﷺ، وعبيد الله بن عمرو كنيته أبو وهب وهو أسدى، فكناه بقية، ونسبه إلى بنى أسد كى لا يفطن له، حتى إذا ترك إسحاق بن أبى فروة لا يهتدى له.

وهناك نوع ثالث يسمى :

٣ـ تدليس الشيوخ: وهو أن يروى الراوى عن شيخ حديثا سمعه منه، فيسميه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به كى لا يعرف .

مثاله: قول أبى بكر بن مجاهد أحد أئمة القراء: حدثنا عبدالله بن أبى عبد الله. يريد به : أبا بكر بن أبى داود السجستانى .

حكم هذه الأنواع :

تدليس الإسناد مكروه جدا، وقيل: هو أخو الكذب، وأما تدليس التسوية فهو أشد كراهة منه .

وأما تدليس الشيوخ فكراهته أخف من تدليس الإسناد؛ لأن المدلس لم يسقط أحدا، وإنما الكراهة بسبب تضييع المروى عنه، وتوعير طريق معرفته على السامع .

وتختلف الحال فى كراهته بحسب الغرض الحامل عليه، وهى :

ـ ضعف الشيخ أو كونه غير ثقة .

ـ تأخر وفاته بحيث شاركه فى السماع منه جماعة دونه .

ـ صغر سنه بحيث يكون أصغر من الراوى عنه .

ـ كثرة الرواية عنه، فلا يحب الإكثار من ذكر اسمه على صورة واحدة.

التدوير:

هو التوسط فى قراءة القرآن بين التحقيق والحَدْر. وهى قراءة جائزة .

التدوير:

هو فى **اصطلاح المحدِّثين**: جمع وكتابة أحاديث النبى ﷺ القولية والفعلية والوصفية، وكذا معاملاته وكل ما صدر عنه ﷺ على وجه وكيفية مخصوصة .

ولم يدون الحديث فى عهد النبى ﷺ ولا فى عهد خلفائه الراشدين .

والمشهور أن أول تدوين رسمى للحديث النبوى الشريف كان فى عهد عمر بن عبدالعزيز ﷺ، فهو أول من أمر بكتابة الحديث، وجمعه، فقد كتب إلى أبى بكر بن عمرو بن حزم: « أن انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ، فأكتبه لى، فإنى خفت دروس العلم وذهاب العلماء»، « وكتب إلى ولاة الأمصار، وكبار علمائها: أن انظروا حديث رسول الله ﷺ فاجمعوه.

وكان محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى « المتوفى سنة ١٢٤هـ »، أول من استجاب له فى حياته، وحقق رغبته، فكتب فى ذلك كتابا بعث منه عمر بن عبدالعزيز إلى كل الجهات.

ثم شاع التدوين بعد ذلك وانتشر فى كثير من الأمصار الإسلامية، فكان أول من جمعه بمكة ابن جريج، وبالمدينة: الإمام مالك .

و تم ذلك دون التمييز بين الصحيح والضعيف والموضوع.

ثم جاء القرن الثالث الهجرى ،فكان أزهى عصور الحديث ، حيث تم فيه تدوين الحديث، وجمعه، وترتيبه، وتمييز الصحيح من غيره .

وقد اشتهر فى ذلك الإمام البخارى، ثم تبعه الإمام مسلم، حيث قاما بجمع ما صح عن الرسول ﷺ فى صحيحيهما .

ثم اشتهر بعد ذلك أصحاب السنن الأربعة :

ـ أبو داود. ـ والنسائى .

ـ والترمذى. ـ وابن ماجه .

ملاحظة :

ـ عندما يقال: ذكره أصحاب الكتب الستة فالمقصود: «صحيح البخارى، صحيح مسلم، سنن ابى داود، سنن النسائى، سنن الترمذى، سنن ابن ماجه». وقد يقال: وعند الستة .

ـ وعندما يقال: وعند الأربعة أو أصحاب السنن الأربعة فالمقصود: «سنن أبى داود، سنن النسائى، سنن الترمذى، سنن ابن ماجه».

ترتيب الآيات والسور توقيفى :

معناه: أن هذا الترتيب تم بأمر النبى ﷺ لصحابته بناء على إرشاد جبريل عليه السلام له.

فقد كان جبريل يتنزل بالآيات على رسول الله ﷺ ويرشده إلى موضعها من السورة أو الآيات التى نزلت قبل، فيأمر الرسول كتبة الوحى بكتابتها فى موضعها ويقول لهم: ضعوا هذه الآيات فى السورة التى يذكر فيها كذا وكذا، أو ضعوا آية كذا فى موضع كذا، كما بلَّغها أصحابه كذلك .

وكذلك ترتيب السور أمر توقيفى، تولاه النبى ﷺ كما أخبر به جبريل عن أمر ربه، فكان القرآن الكريم على عهد النبى ﷺ مرتب السور، كما كان مرتب الآيات على هذا الترتيب الذى لدينا اليوم .

obeikandl.com

ترجمة القرآن :

تطلق الترجمة ويراد بها معنيان :

١ـ الترجمة الحرفية: وهى نقل ألفاظ من لغة إلى نظائرها من اللغة الأخرى بحيث يكون النظم موافقا للنظم، والترتيب موافقا للترتيب .

٢ـ الترجمة التفسيرية أو المعنوية: وهى بيان معنى الكلام بلغة أخرى من غير تقييد بترتيب كلمات الأصل أو مراعاة لنظمه .

حكم الترجمة الحرفية :

الترجمة الحرفية بالمعنى المذكور لا يمكن حصولها مع المحافظة على سياق الأصل والإحاطة بجميع معناه، فإن خواص كل لغة تختلف عن الأخرى فى ترتيب أجزاء الجملة، ولهذا لا يجد المرء أدنى شبهة فى حرمة ترجمة القرآن الكريم ترجمة حرفية .

حكم الترجمة المعنوية أو التفسيرية :

القرآن الكريم ـ وكل كلام عربى بليغ ـ له معانٍ أصلية ومعان ثانوية.

والمراد بالمعانى الأصلية: التى يستوى فى فهمها كل من عرف مدلولات الألفاظ المفردة وعرف وجوه تراكيبها معرفة إجمالية .

والمراد بالمعانى الثانوية: خواص النظم التى يرتفع بها شأن الكلام وبها كان القرآن معجزا. فالمعنى الأصلى لبعض الآيات قد يوافق فيه منثور كلام العرب أو منظومه، ولا يمس هذه الموافقة إعجاز القرآن، فإن إعجازه ببديع نظمه وروعة بيانه أى بالمعنى الثانوى .

وترجمة معانى القرآن الثانوية أمر غير ميسور، إذ إنه لا توجد لغة توافق اللغة العربية فى دلالة ألفاظها على خواص التراكيب من تقديم وتأخير أو تعريف وتنكير أو ذكر وحذف .

obeikandl.com

أما المعانى الأصلية فهى التى يمكن نقلها إلى لغة أخرى .

ومعنى هذا: أن ترجمة المعانى الأصلية لا تخلو من فساد؛ لأن اللفظ الأصلى له معنيان أو معانٍ تحتملها الآية، فيضع المترجم لفظا واحدا يدل على معنى واحد، وقد يستعمل القرآن اللفظ فى معنى مجازى، فيأتى المترجم بلفظ يرادف المعنى الحقيقي، ومن هنا وقعت الأخطاء العديدة فى الترجمة لمعانى القرآن الكريم، لذلك خص بعض العلماء ترجمة معانى القرآن بمقدار الضرورة فى إبلاغ الدعوة بالتوحيد وأركان العبادات. ومن أراد الزيادة أمر بتعلم اللسان العربى.

والترجمة التفسيرية: لابد أن يتوخى فيها المترجم المعنى القريب الميسور الراجح، ثم يترجم هذا التفسير ببراعة وأمانة، ومثل هذا يسمى « ترجمة تفسير القرآن » أو« ترجمة تفسيرية »، بمعنى شرح الكلام وبيان معناه بلغة أخرى.

وهذه الترجمة جائزة .

والفرق بين الترجمة المعنوية والترجمة التفسيرية :

أن الترجمة المعنوية توهم أن المترجم أخذ معانى القرآن من أطرافها ونقلها إلى اللغة الأجنبية، كما يقال فى ترجمة غيره: ترجمة طبق الأصل .

أما الترجمة التفسيرية فالمفسر يتكلم بلهجة المبين لمعنى الكلام حسب فهمه، فكأنه يقول للناس: هذا ما أفهمه من الآية .

فالمفسر يقول فى تفسير الآية: يعنى كذا. ويذكر فهمه الخاص. والمترجم للمعانى يقول: معنى هذا الكلام هو عين معنى الآية. والترجمة التفسيرية ترجمة لفهم شخص خاص لا تتضمن وجوه التأويل المحتملة لمعانى القرآن، وإنما تتضمن ما أدركه المفسر منها.

على أننا نقول: إن الذى يدعو إلى الحديث عن ترجمة القرآن الكريم هو واقع المسلمين أنفسهم، فالحديث عن ترجمة القرآن من مظاهر ضعف دولته لأن الأمة لو كانت قوية لاحتاج الأجانب إلى تعلم اللغة العربية كما حدث من قبل أيام الفتوحات الإسلامية، لأن قوة الأمة الإسلامية هى سبيل انتصار الإسلام وسيادة لغة القرآن الكريم .

التَّرْجِيح :

هو فى **اصطلاح الفقهاء**: تقوية أحد الدليلين على الآخر، وتقديمه عليه فى العمل .

ولا يصار إلى الترجيح إلا إذا لم يمكن الجمع بين الدليلين ولم يعرف التاريخ .

التَّرْك :

هو **عند الفقهاء**: عدم فعل المقدور عليه قصدا. والترك قد يكون مطلوبا للشارع طلبا جازما إذا كان الفعل المتعلق به الخطاب الشرعى حراما ،فقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓ ﴾ [الإسراء:٣٢] أفاد النهى فيه وجوب ترك الزنى.

وقد يكون مطلوبا له طلبا غير جازم إذا كان الفعل مكروها، ومثاله: طلب ترك الذهاب إلى المساجد والمنتديات العامة ممن أكل ثوما أو بصلا المدلول عليه بقوله ﷺ: « من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا أو فليعتزل مساجدنا وليقعد فى بيته » فترك ذلك مندوب.

وقد يكون الترك ممنوعا من الشارع على جهة الجزم إذا كان الفعل واجبا، كالصلاة المدلول عليها بقوله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ [البقرة: ٤٣]. أو مطلوبا له طلبا غير جازم إذا كان الفعل مندوبا، ككتابة الدين المدلول عليه

بقولـه تعـالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُ﴾ [البقرة:٢٨٢].

وقد يستوى الترك مع الفعل فلا يتعلق بهما ثواب ولا عقاب إذا كان الفعل مباحا، فترك طلب الرزق بعد الانتهاء من صلاة الجمعة يستوى مع طلبه المدلول عليه بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ١٠﴾ [الجمعة]، والفرق بين الترك وعدم الفعل يرتكز على توافر القصد أو عدمه .

التُّسَاعِيَّات :

هى فى **عرف المحدِّثين**: الأحاديث التى فى إسنادها تسعة رواة بين الْمُصَنف والنبى ﷺ.

التشبيه :

فى **اصطلاح علماء العقيدة**: التسوية بين الخالق والمخلوق فيما يختص بأحدهما، سواء كانت التسوية فيما هو من خصائص المخلوق أو من خصائص الخالق، وفى كلتا الحالتين فإنه يضاد الكمال المقدس للرب جل وعلا .

والمشبهة فريقان :

١ـ فريق يشبه صفات رب العالمين بصفات غيره من المخلوقات، بل كل المؤولة أو المعطلة لأسماء الله تعالى وصفاته فى الأصل مشبهة، إذ سبق إلى تفكيرهم التشبيه مما دفعهم ـ فى زعمهم ـ إلى التأويل أو التعطيل .

٢ـ فريق يشبه ذات الله تعالى بذات مخلوقاته سواء فى كل خصائصها أو بعضها .

التَّطْريب :

هو أن يترنم القارئ للقرآن ويتنغم به، فيمد فى غير مواضع المد، ويزيد فى المد إن أصاب موضعه .

وهى قراءة غير جائزة، بل ومن القراءات المبتدعة .

التطوع :

هو اسم لما شرع زيادة على الفرض والواجب، وقيل: التبرع بما لا يلزم .

مثل كل أنواع النوافل من صلاة وصيام وصدقة ونحوها .

التَّطَيـرُّ :

هو فعل من أفعال أهل الجاهلية، والمقصود به: أن الإنسان إذا أراد سفرا أرسل طيرا، فإن اتجه ذات اليمين تفاءل وعزم على السفر، وإن اتجه ذات الشمال تشاءم وترك السفر .

ومن أمثله التشاؤم: التشاؤم بسماع كلمة لا تعجب الإنسان مثل: يا خاسر، أو بملاقاة عجوز شمطاء، أو برؤية غراب، وهذا كله حرام؛ لأنه يؤدى إلى سوء ظنٍ بالله، وتوكل على غيره، وقطع للرجاء، وقنوط للنفس من الخير !!

التَّعارُض :

هو فى **اصطلاح الأصوليين**: تقابل الدليلين على سبيل الممانعة، كأن يكون أحدهما مجيزا والآخر محرِّما .

والتعارض بين الأدلة الشرعية ليس فى نفس الأمر والواقع، إذ لا تضم تناقض بينهما، وإنما تتعارض فيما يظهر لبعض المجتهدين، لعدم علمهم بما يزيل التعارض .

فمثلا: اختلف العلماء فى حِلِّ الذهب للنساء؛ لاختلافهم فى الجمع بين الأحاديث أوتقديم بعضها على بعض .

التعديل :

انظر: الجرح والتعديل .

التعزير:

هو التأديب على ذنب لا حدَّ فيه ولا كفارة .

أى أنه عقوبة تأديبية يفرضها الحاكم على جناية أو معصية لم يعين الشرع لها عقوبة، أو حدد لها عقوبة، مثل سرقة ما لا قطع فيه، والقذف بغير الزنى .

وقد يكون التعزير بالقول، مثل التوبيخ، والزجر، والوعظ، ويكون بالفعل حسب ما يقتضيه الحال، بالضرب، والحبس والقيد، والنفى، والعزل من المنصب .

التعطيل:

هو فى **الاصطلاح الشرعى**: نفى دلالة نصوص الكتاب والسنة عن المراد بهما .

والتعطيل أربعة أنواع :

١ـ تعطيل البارى عن كماله المقدس بنفى صفاته أو أسمائه أو كليهما. كقول المبتدعة: إن الله تعالى ليس بداخل العالم ولا خارجه، ولا فوق العرش ولا عليه .

٢ـ تعطيل معاملة الله عز وجل بترك عبادته، أو عبادة غيره معه .

٣ـ تعطيل المخلوق عن خالقه، كنسبة بعض خلقه أو كله لغيره .

وهذه الأنواع كلها كفر بالله تعالى .

٤ـ تعطيل التأويل، وهو محل خلاف بين العلماء فى تكفير صاحبه من عدمه، حيث قد يكون قائله مبتدعا غير كافر أو مبتدعا كافرا على حسب ما تقتضيه النصوص الشرعية .

والتعطيل بوجه عام شر وبلاء، إذ إن المعطل جاحد للذات أو لكمالها، وهو جحد لحقيقة الألوهية؛ لأن المعطل للأسماء والصفات منكر لمعانيها ومدلولاتها، ولا توجد الصفات بدون الذات، ولا الذات بدون الصفات، كما اتفق عليه العقلاء .

التعميد :

هو فريضة مقدسة عند النصارى يتم فيها الغسل بالماء باسم: الآب، والابن، والروح القدس؛ لتطهير النفس ـ فى زعمهم ـ من أدران الخطيئة بدم يسوع المسيح .

واختلفت وجهات نظر النصارى فى التعميد، فجعله بعضهم بالتغطيس الكامل ثلاث مرات، وأغلبهم يكتفى برش الماء على الوجه، وبعضهم جعله للكبار البالغين، وأغلبهم يوجب تعميد الأطفال وخصوصا فى اليوم الذى قبل عيد الفصح، أما عند الضرورة فإنهم يعمدون الأطفال والفتيان فى كل حين على حَدٍّ سواء .

التفخيم والترقيق :

التفخيم فى **اصطلاح القراء**: عبارة عن سمن يدخل على صوت الحرف عند النطق به فيمتلئ الفم بصداه .

ـ **و الترقيق**: هو عبارة عن نحول يدخل على صوت الحرف عند النطق به، فلا يمتلئ الفم بصداه .

وحروف الهجاء بالنسبة للتفخيم والترقيق تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

ـ قسم يفخم دائما .

ـ قسم يرقق دائما .

ـ قسم يرقق فى بعض أحواله، ويفخم فى بعضها الآخر .

القسم الأول: ما يفخم دائما: حروفه سبعة، مجموعة فى قولهم:« خص ضغط قظ ».

وأقوى هذه الحروف تفخيما حروف الإطباق الأربعة، وهى: «الصاد والضاد والطاء والظاء ».

مراتب الحروف المفخمة: خمسة:

ـ المفتوح وبعده ألف. مثل: «طال ».

ـ المفتوح وليس بعده ألف. مثل: «صَبر».

ـ المضموم. مثل: « قُوموا».

ـ الساكن. مثل: « اصْبر ».

ـ المكسور. مثل :« قِيل » وهو أضعفها .

القسم الثانى من أحرف الهجاء: ما يرقق دائما:

وهى حروف الاستفال سوى أحرف ثلاثة هى: الألف، والراء، واللام.

القسم الثالث من أحرف الهجاء: ما يرقق فى بعض أحواله ويفخم فى بعضها الآخر. وأسباب الترقيق ثلاثة: الكسرة، والياء، والإمالة، فالكسرة سبب أصلى للترقيق، ثم الياء؛ لأنها بنت الكسرة فهى بمنزلة كسرتين، ثم الإمالة؛ لأنها تستدعى تسفل اللسان عند النطق .

obeikandl.com

التفسير بالرأى :

هو ما يعتمد فيه المفسر فى بيان المعنى على فهمه الخاص واستنباطه بالرأى المجرد ـ وليس منه الفهم الذى يتفق مع روح الشريعة ويستند إلى نصوصها .

فالرأى المجرد الذى لا شاهد له مدعاة للشطط فى كتاب الله، وأكثر الذين تناولوا التفسير بهذه الروح كانوا من أهل البدع الذين اعتقدوا مذاهب باطلة وعمدوا إلى القرآن ففسروه على رأيهم، وصنفوا تفاسير على أصول مذهبهم مثل الزمخشرى فى كتابه: « الكشاف ».

وتفسير القرآن بمجرد الرأى والاجتهاد من غير أصل حرام لا يجوز تعاطيه.

التفسير بالمأثور:

هو الذى يعتمد على صحيح المنقول من تفسير القرآن بالقرآن، أو بالسنة لأنها جاءت مبينة لكتاب الله عز وجل، أو بما روى عن الصحابة لأنهم أعلم الناس بكتاب الله عز وجل، أو بما قاله كبار التابعين لأنهم تلقوا ذلك غالبا عن الصحابة.

وهذا التفسير هو الذى يجب اتباعه والأخذ به؛ لأنه طريق المعرفة الصحيحة، وهو آمن سبيل للحفظ من الزلل والزيغ فى كتاب الله عز وجل .

التفسير الإشارى :

من المتصوفة من يدعى أن الرياضة الروحية التى يأخذ بها الصوفى نفسه تصل إلى درجة ينكشف له فيها ما وراء العبارات القرآنية من إشارات قدسية، وتنهل على قلبه من سحب الغيب ما تحمله الآيات من المعارف السبحانية، ويسمى هذا بـ : التفسير الإشارى .

obeikandl.com

وهذا التفسير الإشارى إذا أوغل فى الإشارات الخفية صار ضربا من التجهيل، ولكنه إذا كان استنباطا حسنا يوافق مقتضى ظاهر العربية وكان له شاهد يشهد لصحته من غير معارض، فإنه يكون مقبولا .

التفسير الموضوعى :

هو علم يبحث فى قضايا القرآن الكريم المتحدة معنى أو غاية، عن طريق جمع آياتها المتفرقة، والنظر فيها على هيئة مخصوصة بشروط مخصوصة لبيان معناها، واستخراج عناصرها وربطها برباط جامع .

وهو نوعان :

١ـ التفسير الموضوعى العام: وهو الذى بين أطراف موضوعه وحدة فى الغاية فقط، وليس فى أصل المعنى .

مثال ذلك: تفسير آيات الأحكام جميعا. فموضوعها ـ وهو الأحكام القرآنية ـ تحته قضايا متعددة: كالصلاة، والحدود، والجهاد ...

وهو ما كان سائدا فى مؤلفات العلماء قديما، مثل: أحكام القرآن للجصاص «٣٧٠هـ»

٢ـ التفسير الموضوعى الخاص :

وهو الذى يقوم على وحدة المعنى والغاية بين أطرافه وأفراده، فتكون الرابطة بينها خاصة وقريبة .

وهذا النوع هو الأولى باسم « التفسير الموضوعى » عند الإطلاق.

مثال ذلك: اليهود فى القرآن الكريم لمحمد عزة دروزة .

التقبيح :

انظر: التحسين .

obeikandl.com

التقسيم :

انظر: السَّبْر والتقسيم .

التفويض :

هو رد كل ما عجز العقل عن إدراكه أو الإحاطة به إلى الله عز وجل، حيث يقول تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء] .

ويقصد به عند السلف: تفويض العلم بكيفية ذات الله تعالى، وكيفية صفاته سبحانه وتعالى، وأيضا تفويض تفاصيل حكمته ـ سبحانه ـ من أوامره ونواهيه الشرعية إلى الله عز وجل، إذ لا يلزم من عدم العلم بها عدمها؛ لأن عدم العلم بالشيء ليس علما بعدمه .

أما معناه عند الخلف: فإنه تفويض معانى النصوص الشرعية الثابتة التى تعارض قواعدهم التى لم يجدوا لها تأويلا ولم يستطيعوا ردها، مع اعتقادهم أن ظاهر النص غير مراد .

وعلى هذا يتبين الفرق فى معنى التفويض بين السلف والخلف، فالسلف يعلمون معانى النصوص ويؤمنون بها، إذا دل عليها ظاهر النص، وإنما يفوضون أمر الكيفية إلى الله تعالى على عكس الخلف .

تَغَيَّرَ بِأَخِرة :

انظر: سيئ الحفظ .

التقليد :

هو فى **اصطلاح الأصوليين**: الأخذ بقول المجتهد ولو لم يعرف دليله .

أما اتباع ما جاء فى الكتاب والسنة لمن تأهل لذلك فهو عمل بالـدليل، أى أنه اتباع لا تقليد، قال تعالى: ﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ [الأعراف:٣] وبهذا يفترق التقليد عن الاتباع .

ويمتنع التقليد فى أصول الدين كمعرفة الله وصدق النبى ﷺ والبعث بعد الموت، أما فى الفروع فهو ممنوع بالنسبة للمجتهـدين، جـائز للعـوام الـذين لا قدرة لهم على الاجتهاد.

تقليد الهَدْى :

فى **اصطلاح الفقهاء**: هو أن يجعـل فى عنـق الهـدى قطعـة جلـد ونحوهـا ليعرف بها أنه هدى .

التَّقْميش :

هو فى **اصطلاح المحدِّثين**: كَتْب العلم عن كل أحد، أهـلا لـذلك أو غـير أهل .

قال أبو حاتم: « إذا كتبت فَقَمِّشْ، وإذا حدثت فَفَتِّشْ».

التَّقِيَّة :

هى الحذر من إظهار ما فى النفس من معتقد وغيره للغير، وذلك خوفا من وقوع ضرر هالك، فيظهر للمخالف اللين فى الكلام والموهم بالمحبة، ويضمر فى قلبه خلافه وأن يُعرِّض فى كل ما يقول .

والتقية عند أهل السنة رخصة جائزة فى حال الضرورة بـالقول واللـسان، وإن كانت العزيمة أعظم أجرا عند الله تعالى .

أما التقية عند الشيعة فهى ركن من أركان الدين!. حيث قالوا: إن جعفـر ابن محمد قال: « إن تسعة أعشار الدين فى التقية، ولا دين لمن لا تقية له ». فهى

obeikandl.com

ليست حالة طارئة عندهم، ولكنها حالة مستمرة وإن لم يوجد ما يبررها، وتظل ملازمة للشيعى فى ديار المسلمين التى يسميها بديار التقية أو دولة الباطل أو دولة الظالمين .

وبناء عليه فإن التقية عند الشيعة لا تعدو أن تكون نوعا من النفاق الذى ينهى عنه الإسلام .

التكييف :

هو فى **اصطلاح علماء العقيدة**: حكاية كنه وحقيقة ما لا يعلمه إلا الله تعالى من المعانى، كأن يحكى حقيقة الذات الإلهية أو حقيقة صفاتها، وهذا من القول على الله تعالى بلا علم، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولاً ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء] .

التلبية:

هى قول: « لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك، والملك، لا شريك لك ».

يقولها الْمُحرم عند الشروع فى الإحرام وهو بالميقات، ويستحب تكرارها ورفع الصوت بها عند كل مناسبة من نزول أو ركوب أو إقامة صلاة أو فراغ منها، أو ملاقاة رفاق .

تَلَقِّى الْجَلَب :

هو أن يقدم ركب التجارة بتجارة، فيتلقاه رجل قبل دخولهم البلد وقبل معرفتهم السعر، فيشترى منهم بأرخص من سعر البلد .

فإذا تبين للركب ذلك كان لهم الخيار دفعا للضرر؛ لما رواه مسلم عن أبى هريرة أن النبى ﷺ قال: « لا تَلَقَّوا الجلب، فمن تلقاه فاشترى منه، فإذا أتى السوق فهو بالخيار» رواه مسلم. وهذا النهى للتحريم عند أكثر العلماء .

التلقين :

هو فى **اصطلاح المحدِّثين**: تفهيم المحدِّث شيئا من الحديث لم يكن يفهمه ليحدث به .

التمائم :

هى كل ما يُعَلَّق على شكل حجب على المرضى أو الأطفال أو البهائم أو غيرها من تعاويذ لدفع البلاء أو رفعه .

وهى محرمة، قال ﷺ: «من علَّق تميمة فقد أشرك» مسند أحمد بإسناد حسن .

التَّمْثِيل :

هو فى **اصطلاح علماء العقيدة**: مساواة غير الله بالله فى الذات والصفات أو العكس، كقياس ذات الله على ذات المخلوق، أو أن يجعل بعض صفات الخالق كبعض صفات المخلوق والعكس، أو أن يدخل الخالق والمخلوق تحت قاعدة كلية يستوى أفرادها مثل القول: كل موجود فهو جسم أو كل من له صفة فهو مخلوق .

والتمثيل أخص من التكييف، لأنه تكييف مقيد بمماثلة.

التَّنَاجُش :

هو الزيادة فى ثمن السلعة عن مو اطأة بين البائع وشخص لرفع سعرها، ولا يريد هذا الشخص شراءها، ليغرّ غيره بالشراء بهذا السعر الزائد.

وهو مُحَرَّم باتفاق العلماء.

obeikandi.com

التناسخ:

المقصود به: انتقال الروح من بدن قد مات صاحبه إلى بدن آخر لمخلوق حيّ، إنسانا كان أو حيوانًا، وذلك لمنح الروح الفرصة بعد الفرصة لكى تتطهر من أدرانها على أساس أن الحياة قصيرة ولابد من إعطاء الروح وقتًا كافيًا لكى تتحرر من أخطائها.

وفى الديانات الهندية أن الروح لا تحاسب بعد حياتها الأولى مباشرة، إذ لا قيامة ولا حساب ولا جزاء فى الآخرة، إذ لا دار إلا الدار الدنيا، أما القيامة فهى خروج الروح من بدن ودخولها فى بدن آخر، إن خيرًا فخير بداخل الأجسام الإنسية المنعمة، وإن شرًّا فشر بداخل الأجسام الرديئة من الكلاب والخنازير مثلا.

ثم انتقلت هذه الأفكار ـ فيما بعد ـ فى الدولة الإسلامية عن طريق فرقة (السبئية) الشيعية الغالية المتطرفة ـ أتباع عبد الله بن سبأ اليهودى الذى ادعى الإسلام فى أيام عثمان بن عفان ﷺ، ليكيد للإسلام من داخله ـ ثم تبنّى القول بهذة العقيدة الفرق الباطنية الشيعية ـ الذين يقولون بأن للإسلام باطنًا لا يعلمه إلا أئمتهم، وظاهرًا يعرفه عموم الناس ـ من أمثال النصيرية الدروز، وكان أهم الآثار الاعتقادية لنظرية التناسخ القول بالحلول.

تَنْجِيز الطلاق:

المراد به فى **اصطلاح الفقهاء**: هو صيغة الطلاق التى ليست معلقة على شرط، ولا مضافة إلى زمن مستقبل، بل قصد بها من أصدرها وقوع الطلاق فى الحال .

كأن يقول الزوج لزوجته: أنت طالق .

وهذا الطلاق يقع فى الحال متى صدر من أهله، وصادف مَحَلاً له .

التَّنْزِيه :

هو ـ كما يقول أهل السنة والجماعة ـ : نفى ما لا يليق بالله عز وجل شرعًا وعقلاً، كأن ننفى عن الله سبحانه الولد والوالد والشريك والندّ والتمثيل، وغير ذلك مما نزه الله تعالى عنه نفسه فى كتابه أو على لسان رسوله ﷺ، وذلك لكماله فى ذاته وصفاته، وفى وحدانيته وقيوميته، ولغناه المطلق عن كل ما سواه، فى الوقت الذى يحتاج إليه كل ما عداه، يقول تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى].

والتنزيه عند المعتزلة هو: الإيمان بذات الله تعالى مجردة عن جميع الصفات، بل وموصوفة بأنواع من السلوب التى تجعل وجود الله تعالى وجودًا ذهنيًّا لا حقيقة له فى الخارج، تعالى الله عما يقولون.

تَنْقِيح الْـمَنَاط:

التَّنْقِيح: الإصلاح والتهذيب، **والمناط**: موضع تعليق الشىء، والمراد هنا تعليق الحكم .

وفى **اصطلاح المحدثين** تعيين العلة من بين عدة أوصاف مذكورة، ويكون ذلك عندما يقترن بالأمر الذى أضاف الشارع الحكم إليه أوصاف لا مدخل لها فى العلِّيَّة، فيُسقط المجتهد تلك الأوصاف ويخلِّص الوصف المناسب مما اقترن به منها.

ومثاله: قول النبى ﷺ للأعرابى الذى أفطر بمخالطة أهله فى نهار رمضان. «أَعتِقْ رقبه»، فإن الحكم بالإعتاق هنا منوط بأوصاف أربعة هى: إبطال صيام بوطء فى رمضان معين، من أعرابى معين ـ فهل كل هذه الأوصاف معتبرة فى

الحكم مؤثرة فيه، أو المراد انتهاك حرمة الشهر من أى مسلم بأى مفطر؟ هذا ما قالة الحنفية، وقالت الشافعية: العلة إبطال المسلم صيامه المفروض بالوطء خاصة.

التَّوْحِيد:

اصطلاح علماء العقيدة: نَفْى الكفء والمثل عن ذات الله تعالى وصفاته وأفعالة، ونفى الشريك فى ربوبيته وعبادته عز وجل.

وهو أنواع ثلاثة:

١- توحيد الربوبية: هو الاعتقاد الجازم بأن الله رب كل شىء ولا رب غيره.

وربوبية الله على خلقه تعنى: تفرده سبحانه فى خلقهم وملكهم وتدبير شؤونهم .

وهذا التوحيد يعتبر الأساس بالنسبة لأنواع التوحيد الأخرى؛ لأن الخالق المالك المدبر هو الجدير وحدة بالتوجه إليه بالعبادة. ومن جهة أخرى: فإن الخالق المالك المدبر هو الجدير وحدة بصفات الجلال والجمال والكمال. فتوحيد الربوبية إذًا يقتضى توحيد الألوهية وتوحيد الأسماء والصفات.

٢- توحيد الألوهية : وهو الاعتقاد الجازم بأن الله سبحانه هو الإله الحق ولا إله غيره، وإفراده سبحانه بالعبادة.

وهذا التوحيد هو الفارق بين الموحدين والمشركين، وهو الذى من أجله أرسلت الرسل، وأنزلت الكتب.

٣- توحيد الأسماء والصفات: وهو الاعتقاد الجازم بأن الله عز وجل متصف بجميع صفات الكمال و منزه عن جميع صفات النقص، وأنه متفرد عن

جميع الكائنات. وذلك بإثبات ما أثبته سبحانه لنفسه أو أثبته له رسوله ﷺ من الأسماء والصفات الواردة فى الكتاب والسنة من غير تحريف ألفاظها أو معانيها، ولا تعطيلها بنفيها أو نفى بعضها عن الله عز وجل ولا تكييفها بتحديد كنهها وإثبات كيفية معينة لها، ولا تشبيهها بصفات المخلوقين.

التَّوَرُّك:

فى **اصطلاح الفقهاء**: هو أن يجعل المصلى باطن رجله اليسرى تحت فخذ اليمنى، ويجعل أَلْيَتَه على الأرض، وينصب قدمه اليمنى، ويجعل اليد اليسرى فوق اليمنى مبسوطة الأصابع، ويقبض أصابع يده اليمنى كلها، ويشير بالسَّبَّابة يحركها عند تلاوة التشهد.

التَّوَسُّط:

يعرف فى **اصطلاح القراء**: بأنه مخرج بين الرخاوة والشدة. وذلك أن حروفها توسطت فى طبيعتها بين أن تكون شديدة محضة أو رخوة محضة بل كانت درجة رخاوتها ضعيفة بحيث قربت من الشدة.

وحروفها خمسة، مجموعة فى قولهم: (لن عمر).

توقيفى:

انظر: ترتيب الآيات والسور توقيفى.

التِّيجَانِيَّة:

طريقة صوفية، يعتقد أصحابها ـ فوق ما يعتقده معظم الصوفية ـ بإمكانية مقابلة النبى ﷺ مقابلة مادية، و اللقاء به لقاء حسيًّا فى هذه الدنيا، وأن النبى ﷺ قد خصهم بصلاة (الفاتح لما أغلق) التى تحتل لديهم مكانة عظيمة،

وصيغتها: «اللهم صلِّ على سيدنا محمد الفاتح لما أغلق، والخاتم لما سبق، ناصر الحق بالحق، الهادى إلى صراطك المستقيم، وعلى آله حق قدره ومقداره العظيم». ومؤسسها هو أبو العباس أحمد بن محمد بن المختار بن أحمد التيجانى(١١٥٠هـ-١٢٣٠ هـ)، وهم مبتدعون فى عبادتهم، حيث ذهبوا إلى تخصيص أدعية بذاتها غير واردة فى الشرع فضلاً عن أن لهم معتقدات تخرج بمن يعتنقها عن الإسلام كالقول بالحلول والاتحاد.

opeikandl.com